



جمهورية مصر العربية
الهيئة العامة للرقابة المالية
رئيس الهيئة

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٢٠) لسنة ٢٠٢٥
بشأن إلغاء الترخيص بمزاولة نشاط التخصيم لشركة / زيلا للتمويل

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛ وعلى قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم الصادر بالقانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم والمعدل بالقرار رقم (٩١) لسنة ٢٠٢٣؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٤ بشأن مد المهلة الممنوحة لزيادة رؤوس أموال شركات التأجير التمويلي والتخصيم والتمويل الاستهلاكي وتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧٧) لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية؛ وعلى الترخيص الممنوح للشركة برقم (١٧) لسنة ٢٠٢٠ بمزاولة نشاط التخصيم؛ وعلى المذكورة المعدة من قطاع الإشراف والرقابة على أنشطة التمويل غير المصرفية المؤرخة ٢٠٢٥/٥/١٨؛ وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢١

قرر

(المادة الأولى)

إلغاء الترخيص الممنوح لشركة / زيلا للتمويل بمزاولة نشاط التخصيم، لعدم وفاء الشركة بمتطلبات الحد الأدنى من رأس المال المدفوع الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٩١) لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه، وذلك إعمالاً لحكم المادة الخامسة من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٢٤.

(المادة الثانية)

يسري هذا القرار من اليوم التالي لتاريخ إخطار الشركة به، وينشر على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى الجهات والإدارات المعنية تفيذه كل فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح

